



BMICE

المصرف المغربي للإستثمار و التجارة الخارجية
Banque Maghrébine d'Investissement et de Commerce Extérieur

طلب استشارة عدد 2024/06

لاقتناء نظام تقني لميكنة عمل كل من إدارة الموارد البشرية وإدارة الدعم والادارة المالية



كراس الشروط الإدارية الخاصة

إن المصرف المغربي للاستثمار والتجارة الخارجية وقع إنشاؤه بمقتضى اتفاقية ممضاة من قبل الدول الأعضاء لاتحاد المغرب العربي، بتاريخ 10 مارس 1991 براس لانوف بليبيا. ويعتبر المصرف المغربي للاستثمار والتجارة الخارجية رافعة رئيسية للتمويل داخل اتحاد المغرب العربي من أجل بناء فضاء اقتصادي متكامل وذات تنافسية عالية. ومن أجل تنفيذ ما جاء باتفاقية الإنشاء المشار إليها أعلاه، تم عقد اجتماع الجمعية العمومية التأسيسية بتونس في 21 ديسمبر 2015، وكان ذلك الاجتماع فرصة لتبني نظامه الأساسي. تلك المرحلة التأسيسية التي استمرت على كامل الفترة من سنة 2016 إلى سنة 2017، توجت بالانطلاقة الفعلية للأنشطة المالية للمصرف في بداية سنة 2018. كما تجدر الإشارة إلى أن المصرف يهدف إلى المساهمة في بلوغ الاندماج المغربي من خلال عمليات تمويل التجارة البينة والخارجية وتمويل المشاريع الاستراتيجية ذات الطبيعة الاندماجية بين دول الاتحاد والتي تهدف إلى بلوغ التكامل الاقتصادي المغربي. المصرف المغربي للاستثمار والتجارة الخارجية مصرف تنموي ينشط من خلال إدارته العامة بمقره الاجتماعي بتونس بعدد 40 موظف ويقدم تمويلاته للشركات والمؤسسات المصرفية بدول الاتحاد المغربي الخمسة (موريتانيا، المغرب، الجزائر، تونس، وليبيا).

الفصل 1: الموضوع

يعتزم المصرف المغربي للاستثمار والتجارة الخارجية اقتناء وتركيز نظام تقني طبقا لمقتضيات كراس الشروط الإدارية والفنية لفائدة مصالح إدارة الموارد البشرية وإدارة الدعم والادارة المالية.

الفصل 2 : الإطار القانوني للصفقة

- يبقى المزود خاضعا فيما لم ينص عليه هذا الكراس للإجراءات الداخلية للمصرف والمتعلقة بتنظيم الصفقات والشراءات.

- تقبل ضمن هذه الاستشارة مشاركة كل عارض مستوفي للضمانات المطلوبة لتنفيذ الصفقة في أفضل الظروف.

- لا تقبل مشاركة العارضين الذين هم في حالة إفلاس أو في حالة تسوية قضائية.

- يمكن للوكلاء المؤهلين لذلك بصفة قانونية المشاركة في هذه الاستشارة شريطة أن لا يمثل نفس الوكيل أكثر من عارض واحد لهذه الصفقة.

- يجب أن تحرر العروض طبقا لكراس الشروط وممضاة من طرف المزود أو ممثله المخول له بذلك.

- لا يمكن لأي ممثل عن شركة أن يقدم أكثر من عرض.

الفصل 3 : الشروط الإقصائية

يعتبر عدم الاستجابة لأحد الشروط التالية سببا كافيا للإقصاء الآلي

للعرض:

- تقديم العروض طبقا لما هو منصوص عليه بالفصل عدد 5،

- اقتراح فترة ضمان لا تقل عن ستة أشهر ابتداءً من تاريخ الاستلام الوقي للمنظومة،
- اقتراح عروض فنية تستجيب للخصيات الدنيا المنصوص عليها بكراس الشروط الفنية.

الفصل 4 : طريقة

تقديم العروض يتكوّن

العرض من:

- عرض فني

- عرض مالي

ترسل العروض وجوبا عن طريق البريد ومضمونة الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط المركزي للمصرف او عبر البريد الالكتروني وذلك طبقا لما يلي :
ملف الالكتروني محمي بكلمة سر، ترسل منفصلة الي مدير الدعم او ظرف خارجي مغلق ومختوم ويحمل عبارة: "لا يفتح، إستشارة عدد 2024/06 لاقتناء وتركيز نظام تقني " او ويرسل إلى العنوان التالي:

المصرف المغربي للاستثمار والتجارة الخارجية

عمارة ليليا، نهج البورصة، ضفاف البحيرة 2، 1053، تونس

"إستشارة عدد 2024/06 - لاقتناء وتركيز منظومة تقنية "

procurement@bmice-maghreb.org

ويتعين أن ترد العروض في أجل أقصاه 20 سبتمبر 2024 على الساعة 16 و30 دقيقة ويعتمد ختم مكتب الضبط المركزي للمصرف لتحديد تاريخ الوصول.
يحتوي هذا الظرف الخارجي بالإضافة الي الوثائق الإدارية المشار اليها لاحقا على ظرفين داخليين منفصلين ومختومين:

- يحتوي الظرف الأول على العرض الفني،
 - أما الظرف الثاني فيتم تضمينه العرض المالي،
- (1) شهادة في الوضعية الجبائية للعارض مسلّمة من إدارة مراقبة الأداءات تكون سارية المفعول عند آخر أجل لقبول العروض (نسخة أصلية أو مطابقة للأصل).
 - (2) شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أو ما شابهه للعارض (نسخة أصلية أو مطابقة للأصل).

(3) تصريح على الشرف يحمل ختم وإمضاء العارض، يثبت بأن العارض ليس في حالة إفلاس أو تسوية قضائية طبقاً للتشريع الجاري به العمل، غير أنه يتعين وجوباً بالنسبة للمشاركين الذين هم في حالة تسوية قضائية طبقاً للتشريع الجاري به العمل إرفاق عروضهم بتصريح للإعلام في الغرض.

(4) تصريح على الشرف يلتزم العارض بموجبه بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطا أو هدايا قصد التأثير على مختلف إجراءات إبرام الصفقة ومراحل إنجازها.

(5) كراسات الشروط (الإدارية والفنية) في صيغها الأصلية تحمل توقيع العارض وختمه في جميع الصفحات.

(6) تصريح على الشرف يفيد بأن العارض هو الذي قام بتطوير البرمجيات المقترحة في عرضه أو أنه ممثل رسمي عن المطور الأجنبي لهذه البرمجيات (في صورة برمجيات مستوردة).

1/ الطرف الداخلي الأول- يحمل عبارة العرض الفني واسم المزود وختمه ويحتوي على الوثائق التالية :

- ✓ التعريف بالعارض وبتجربته مع الإدلاء بالمراجع الخاصة بالصفقات المشابهة.
 - ✓ قائمة في الفريق الفني مع الإدلاء بمؤيدات الخبرة.
 - ✓ سيرة ذاتية لمدير المشروع والعناصر الأساسية من الفريق المتدخل (فريق الإنجاز وفريق التكوين).
 - ✓ الوثائق الفنية والمطبوعات الفوتوغرافية الخاصة بالمنظومة المشارك بها والتي يجب أن تكون واضحة ومفصلة ومكتوبة باللغة العربية أو الإنجليزية وتحمل إمضاء وختم المشارك، مع عدم ذكر أي إشارة تدلّ على الأثمان (تقديم هذه الإشارات يؤدي إلى إلغاء العرض).
 - ✓ العرض الفني والخصائص الفنية للنظام التقني بشكل مفصل ومعمرة حسب كراس الشروط الفنية وممضاة من قبل العارض مع ختم الشركة،
 - ✓ تحديد جدول زمني لتنفيذ جزئيات المشروع
 - ✓ وثيقة التزام بإنجاز خدمات في مرحلة الضمان.
 - ✓ مشروع عقد الصيانة ممضى بدون ذكر الأسعار.
 - ✓ وثيقة التزام بخدمات ما بعد البيع لمدة لا تقل عن سنة قابلة للتجديد.
- يجب أن لا يتضمن العرض الفني أي معطيات عن الأثمان أو عن مبلغ العرض المالي.

2/ الطرف الداخلي الثاني- يحمل عبارة العرض المالي واسم المزود وختمه ويحتوي على الوثائق التالية :

✓ وثيقة التعهد المالي ممضاة ومؤرخة من قبل العارض شخصيا أو وكيله المفوض دون أن يكون للوكيل الحق في تمثيل أكثر من عارض في هذه الصفقة بعد تعميمها بدقة حسب المنوال المبين بكراس الشروط وتحمل طابع المؤسسة.

✓ جدول تفصيلي للأسعار بالدولار الأمريكي وبدون اعتبار الأداءات والمعالم.

الفصل 6 : الملاحظات والاستفسارات

تقدم الملاحظات والاستفسارات فيما يخص طلب العروض في أجل أقصاه اسبوع قبل التاريخ الأقصى لقبول العروض وترسل عن طريق البريد الإلكتروني المشار اليه سابقا ويلتزم المصرف بالإجابة على الملاحظات واستفسارات العروض و ذلك في صورة وجود خلل بكراس الشروط.

الفصل 7 : التاريخ الأقصى لقبول العروض

يجب أن ترد العروض عن طريق البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط المركزي مقابل وصل إيداع على العنوان المذكور بالفصل عدد 6 في الأجل المحدد لقبول العروض والمبين بالصفحة الأولى من هذا الكراس. ولتحديد تاريخ وصول العروض يتم اعتبار تاريخ التسجيل بمكتب الضبط المركزي او تاريخ و وقت استلام البريد الإلكتروني.

الفصل 8 : صلاحية العرض

يصبح المترشحون بمجرد تقديم عروضهم المالية ملزمين بها لمدة مائة وعشرون (120) يوما ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض من قبل الإدارة.

وبمجرد تقديمهم لهذه العروض يعتبر المترشحون قد قاموا بوسائلهم الخاصة وتحت كامل مسؤولياتهم بجمع كل المعلومات التي يرونها لازمة لتقديم عروضهم وللتنفيذ المحكم لالتزاماتهم.

الفصل 9 : الضمانات المالية

الضمان المالي النهائي

على العارض الذي ظفر بالصفقة أن يقدم خلال أجل أقصاه عشرين (20) يوما إبتداء من تاريخ إعلامه بإسناد الصفقة ضمانا ماليا نهائيا مقداره ثلاثة بالمائة (3%) من المبلغ الجملي للصفقة المبرمة.

يمكن تعويض الضمان المالي النهائي بالتزام بالتضامن مسلما من إحدى المؤسسات البنكية لفائدة المصرف المغربي للاستثمار والتجارة الخارجية

يبقى الضمان النهائي صالحا طيلة فترة ضمان المنظومة لاستخلاص ما عسى أن يكون صاحب الصفقة مطالبا به من مبالغ بعنوان تلك الصفقة.

يرجع الضمان النهائي شرط أن يكون صاحب الصفقة قد وفّى بجميع تعهداته والتزاماته تجاه المصرف وذلك في أجل شهر ابتداء من تاريخ القبول النهائي للطلبات.

و يوضع حدّ لالتزام الكفيل بالتضامن بانقضاء هذا الأجل إلا إذا أعلمه المصرف قبل انقضائه برسالة معللة مضمونة الوصول أو بأية وسيلة أخرى تعطي تاريخاً ثابتاً لهذا الإعلام بأن صاحب الصفقة لم يف بجميع التزاماته وفي هذه الحالة لا يوضع حد لالتزام الكفيل بالتضامن إلا برسالة رفع اليد يتسلمها من المصرف. ينجر عن عدم تقديم الضمان النهائي خلال المدة المذكورة أعلاه اعتبار العارض قد تخلى ضمناً عن عرضه.

الحجز بعنوان الضمان

يتم حجز مبلغ خمسة بالمائة (5%) من قيمة الصفقة مقابل ضمان حسن تنفيذها واستخلاص المبالغ المستوجبة على صاحب الصفقة.

يمكن تعويض الحجز بعنوان الضمان بالتزاماً بالتضامن مسلماً من إحدى المؤسسات البنكية لفائدة المصرف.

يرجع مبلغ الحجز بعنوان الضمان إلى صاحب الصفقة أو يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لأغياً بعد وفاء صاحب الصفقة بكل التزاماته، وذلك بعد انقضاء أربعة أشهر من تاريخ القبول النهائي. وإذا تمّ إعلام صاحب الصفقة من قبل المصرف قبل انقضاء الأجل المذكور بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول أو بأية وسيلة تعطي تاريخاً ثابتاً لهذا الإعلام بأنه لم يف بجميع التزاماته لا يرجع الحجز بعنوان الضمان أو يتم الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه. وفي هذه الحالة لا يرجع الحجز بعنوان الضمان أو لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لأغياً إلا برسالة رفع اليد يتسلمها المصرف.

الفصل 10 : فرز العروض ومنهجيته

يتم فحص العروض على أساس المنهجية التالية:

1. المرحلة الأولى: تتولى لجنة الفرز التثبت من الوثائق الإدارية ومن صحة الوثائق المكونة للعرض المالي، كما تتولى تصحيح الأخطاء الحسابية والمادية عند الاقتضاء، ثم تقوم بترتيب العروض المالية تصاعدياً من الأقل ثمناً إلى الأعلى ثمناً.

ملاحظة:

-يشمل مبلغ العرض مجموع الخدمات التي يجب تقديمها لفائدة المصرف.

-يتم ترتيب العروض المالية على أساس هذه القاعدة.

-بالنسبة لقيمة عقد الصيانة فهو يكون وجوباً لمدة سنة قابلة للتجديد.

2. المرحلة الثانية: تقوم لجنة الفرز بالتثبت من العرض الفني المقدم من قبل صاحب العرض المالي الأقل ثمناً، وتقدم إسناد الصفقة في صورة مطابقته لمقتضيات كراس الشروط وتنقسم هذه المرحلة إلى جزئين:

الفرز الفني ✓

تقوم لجنة الفرز الفني بالتثبت من مدى مطابقة الوثائق الفنية والمطبوعات المقدمة ضمن العرض الأقل ثمنا للخصائص الفنيّة المطلوبة والمذكورة بكراس الشروط الفنيّة الخاصة وبذلك يتمّ إقصاء العرض في صورة عدم مطابقته للخصائص الفنية المطلوبة ضمن كراس الشروط.

إذا تبين أن العرض الفني المعني غير مطابق لكراس الشروط يتم اعتماد نفس التمشي مع العرض الموالي حسب الترتيب المالي التصاعدي.

الفصل 11: التزويد

يلتزم المزود بتركيز وتشغيل المنظومة المطلوبة والقيام بالتكوين بمقر المصرف وتكون قابلة للاستغلال خلال مدّة لا تتجاوز ستة أشهر ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ الإذن الإداري لبدء التنفيذ مع احترام مقتضيات الفصل 12 في آجال مراحل تنفيذ الصفقة.

تفرض المنظومة غير المطابقة للخصائص الفنية المقترحة بالعرض الفني المقبول (الوثائق الفنية) على المزود تركيز المنظومة والمتابعة الفنية عند بداية استغلالها على نفقته بالمصالح الإدارية للمصرف بمقره الاجتماعي بتونس العاصمة.

كما يقوم المزود بالتكوين حسب الجدول الزمني المحدد بكراس الشروط الفنية وفقا لعرضه الفني.

الفصل 12: آجال ومراحل تنفيذ الصفقة

- على المزود احترام آجال تركيز المنظومة والتكوين والمتابعة الفنية التي ضببطها بمخطط التنفيذ المصاحب لعرضه ومكان تركيزها.

حددت الأجال القصوى للتنفيذ ستة أشهر إبتداء من اليوم الموالي لتاريخ الإذن بالشروع في الأشغال.

كل عرض يتضمن آجال تنفيذ تفوق الأجال المذكورة أعلاه يعتبر لاغيا بصفة آلية.

المرحلة الأولى:

تركيز وتعديل المنظومة حسب الخصائص الواردة بكراس الشروط الفنية.

المرحلة الثانية :

تجربة حسن عمل المنظومة والتكوين عليها.

المرحلة الثالثة:

المتابعة الفنية عند بداية استغلالها في مختلف هياكل المصرف لمساندة الأعوان.

ملاحظة: لا يدخل في احتساب الأجال المدة التي تخص المصادقة على مختلف المراحل من قبل المصرف وحددت هذه المدة بأجل أقصاه خمسة عشر يوما (15) للمصادقة على كل مرحلة من المراحل وذلك بعد

دعوة صاحب الصفقة كتابيا اللجنة المعينة من قبل المصرف للغرض يعلمه فيها بانتهاء المرحلة وتقديمه للوثائق المؤيدة والراجعة لهذه المرحلة. ويمكن للجنة أن ترفض المصادقة على المرحلة وتبدي تحفظات وعلى صاحب الصفقة رفع التحفظات في أجل لا يتجاوز العشرة الأيام من تاريخ توصله بها كتابيا ويترتب عن كل يوم تأخير في رفع هذه التحفظات تطبيق غرامات التأخير وفقا للفصل 16 من كراس الشروط، ويمكن للمصرف إيقاف الصفقة في أية مرحلة من مراحل التنفيذ.

كما يترتب عن تأخير المصرف في القيام بعمليات المعاينة في الأجل المذكور تمكين صاحب الصفقة من فوائض تأخير تحتسب من اليوم الذي يلي انتهاء هذه الأجال إلى تاريخ المعاينة تحتسب كما هو مبين بالفصل 22.

الفصل 13: قبول البرمجيات

يتم التأكد من مطابقة المنظومة المسلمة للخصائص الفنية المقدّمة من قبل العارض أنفا وذلك بعد تجربتها، ويحق للمصرف في هذا الإطار الاستعانة بخبراء أو تقنيين تختارهم للغرض وإذا ما تبين عدم مطابقة المنظومة المسلمة أو نقص أو تلف فيها، يتم إثبات ذلك بمحضر معاينة يطالب المصرف على ضوءه بتعويض المنظومة المرفوضة في أجل لا يتجاوز 10 أيام.

وبإمكان المصرف بعد معاينته لعدم مطابقة المنظومة المقدّمة لعناصر الجودة رفضها وفسخ الصفقة.

الفصل 14: ضمان المنظومة من العيوب الخفية وخدمات

ما بعد البيع. يضمن المزود سلامة المنظومة من كل عيب في الاستعمال.

في حالة وجود عيوب فإن الضمان يتمثل في تعويضها أو إصلاحها مجانا وذلك في أجل لا يتجاوز العشرة (10) أيام من تاريخ إعلام المزود بذلك.

وإذا لم يتم تعويض أو إصلاح المنظومة المعيبة في الأجال المحددة، فإنه يلجأ إلى تطبيق أحكام الفصل (25) من كراس الشروط.

الفصل 15 : كتمان السر والمناولة

يتعهد المزود بعدم تسريب أي معلومات التي يحيطه بها المصرف وجميع الأعوان التابعين له في إطار تنفيذ هذه الصفقة. كما يتعهد المزود بالسهر على تنفيذ الصفقة بنفسه وبعدم مناولتها جزئيا أو كليا للغير.

الفصل 16 : غرامات التأخير

يعرض كلّ تأخير في إنجاز أي مرحلة من مراحل تنفيذ المشروع صاحبه دون تنبيه مسبق إلى خطية تأخير تساوي واحد بالألف (1%) من ثمن المرحلة المنجزة المسلمة بصفة متأخرة عن كل يوم تأخير على ألا تتجاوز

نسبة الخصم الجملي نسبة خمسة بالمائة (5%) من المبلغ النهائي للصفقة، وتطبق هذه الغرامات والعقوبات دون تنبيه مسبق أو اتخاذ أي إجراء آخر ولا يحول تطبيقها دون المطالبة بغرامات لجبر الأضرار الناتجة عن هذا التأخير أو عن الإخلال بالالتزامات التعاقدية الأخرى.

الفصل 17 : الإستلام الوقي

يتم الإعلان عن الاستلام الوقي بموجب محضر جلسة ممضى من كلا الطرفين المتعاقدين وذلك بعد:

- تركيز المنظومة وإجراء التجارب للتثبت من مطابقتها لكراس الشروط.
- استكمال برنامج تكوين المستخدمين والتقنيين بالمصرف.
- المساعدة الفنية عند بداية الإستغلال.
- استلام كل الوثائق المنصوص عليها بكراس الشروط الفنية.

الفصل 18: القبول النهائي

يتم إعلان القبول النهائي بموجب محضر جلسة ممضى من كلا الطرفين المتعاقدين وذلك بعد انتهاء مدة الضمان وبعد إصلاح كل الأخطاء التي تم التعرض إليها بعد الاستلام الوقي.

ملاحظة: الاستلام النهائي سيتم في المصرف وذلك بعد أن يكون العارض قد التزم بما هو مطلوب منه خلال مدة الضمان.

الفصل 19: مدّة الضّمان

يتعين على المزود أن يضمن المنظومة وقد حددت مدة الضمان ستة أشهر بداية من تاريخ الاستلام الوقي.

الفصل 20: التدخل خلال فترة الضمان

- يلتزم المزود بإدخال التعديلات اللازمة والإصلاحات المقترحة من طرف المصرف خلال فترة الضمان وذلك في أجل أقصاه عشرة أيام من تاريخ اشعاره بالأخطاء من احدى هياكل المصرف ويلتزم بتركيز التحيينات موضوع الإخلالات.

- يلتزم بتقديم جميع الإجابات على جميع التساؤلات الواردة عن طريق البريد الإلكتروني أو المكالمات الهاتفية في أجل أقصاه يوم.

- يلتزم المزود طيلة فترة الضمان بالقيام بزيارات وقائية للمصرف اذا لزم الامر وذلك بالتنسيق مع قطاع الوسائل العامة مع ضبط فترة التدخل وتحرير محضر زيارة في الغرض يعدّ في نسختين واحدة تحفظ لدى المصرف وأخرى لدى المزود.

- يلتزم العارض بمدّ المصرف بكلّ تحديث يدخله على المنظومة موضوع الصفقة طيلة فترة الضمان وذلك بصفة مجانية.

الفصل 21: عقد الصيانة

- يلتزم المزود بإبرام عقد الصيانة مع المصرف حسب عرضه المالي ويقع تحميله على ميزانية المصرف، وذلك مباشرة بعد امضاء محضر الاستلام النهائي.

- يلتزم المزود بتحديد العقد لمدة لا تقل عن سنة قابلة للتجديد.

- يقع خلاص الخدمات موضوع عقد الصيانة على أربعة (4) أقساط في السنة أي بمعدل قسط واحد في كل ثلاثية بعد تقديم تقارير الإنجاز المصادق عليها من طرف المصرف.

الفصل 22: كيفية الخلاص

يتم خلاص مستحقات صاحب الصفقة على النحو التالي:

100 % من ثمن المنظومة بعد تقديم فاتورة من طرف المزود في أربع نظائر تكون مصحوبة بمحضر القبول الوقي للمنظومة ممضى من قبل المصرف والمزود.

ويقع حجز خمسة بالمائة (5%) من هذه المبالغ بعنوان الضمان في صورة عدم تقديم التزام كفيل بالتضامن يغطي كافة المبلغ.

يتم الخلاص بعد تقديم المزود للفواتير في أجل لا يتجاوز ثلاثين (30) يوما من تاريخ إتمام صاحب الصفقة تسوية ملفه.

وفي صورة عدم خلاص صاحب الصفقة في الأجل المذكورة يتمتع هذا الأخير بفوائد تأخير تحسب ابتداء من اليوم الذي يلي انتهاء هذا الأجل وذلك على النحو التالي:

فوائد التأخير = المبلغ المستحق * عدد أيام التأخير * نسبة فائدة السوق النقدية

365

يقع الخلاص عن طريق تحويل بريدي أو بنكي للحساب الجاري لصاحب الصفقة مع ذكر المعرف الجبائي ورقم الحساب الجاري كتابيا (RIB) أو (RIP) على الفاتورة.

الفصل 23: التسبقة

تسند لصاحب الصفقة تسبقة تقدر بـ 20 % من مبلغ الصفقة وذلك بعد إمضاء عقد الصفقة من قبل الطرفين وتسجيله بمصالح إحدى القباضات المالية وتقديم الضمان النهائي الصادر عن مؤسسة مالية وبعد تقدم صاحب الصفقة للمصرف بطلب كتابي قصد تمكينه من التسبقة والتعهد بإرجاع كامل مبلغ التسبقة عند أول طلب من المصرف.

يطرح مبلغ التسبقة تدريجيا وباعتماد نفس نسبة التسبقة من الأقساط التي تدفع على الحساب، حيث يتم استرجاع مبلغ التسبقة قبل الوصول إلى مرحلة تصفية حساب الصفقة ويتم رفع اليد على الضمان المودع بعنوان التسبقة وذلك بحسب المبالغ التي تم استرجاعها بعنوان هذه التسبقة.

الفصل 24: تحيين الأثمان:

في صورة تجاوز الفترة الفاصلة بين تاريخ تقديم العرض المالي وتاريخ تبليغ الصفقة مدة (90) يوما، يمكن لصاحب الصفقة الذي انجرت له تكاليف إضافية عن ذلك، المطالبة بتحيين عرضه المالي باعتماد القاعدة التالية:

$$م م = [(م.أ.ع \times 1) \times 1000] + م.أ$$

م.م: مبلغ الصفقة محين.

م.أ: مبلغ الصفقة الأصلي بدون اعتبار الأداءات.

ع.أ: عدد الأشهر التي تلي الستة أشهر.

على أن لا تتجاوز قيمة التحيين الجمالية نسبة 3% من المبلغ الأصلي للصفقة بدون اعتبار الأداءات. ولا يمكن لصاحب الصفقة التمتع بهذا التحيين، إلا بتقديم مطلب كتابي للمصرف يبين فيه قيمة التحيين المطلوبة والأسس والمؤشرات المعتمدة في تقديره لقيمة التحيين ويكون هذا المطلب مرفقا بجميع الوثائق والمؤيدات المثبتة لذلك.

ويتولى قطاع الوسائل العامة دراسة هذا المطلب وإعداد تقرير في الغرض يعرضه على لجنة الصفقات.

الفصل 25: فسخ الصفقة

1/ يحتفظ المصرف بحق فسخ عقد الصفقة وذلك في الحالات التالية :

أ. في حالة عدم التنفيذ الجزئي أو الكلي للصفقة أو إذا تواصل التأخير إلى حدود إدراك السقف الأقصى لخطا التأخير والمحدد بـ 5% من المبلغ الجملي للصفقة، ويتم التصريح بفسخ عقد الصفقة في هذه الحالة بعد عشرة (10) أيام من تاريخ توجيه تنبيه عن طريق رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ دون الإجابة عنها من طرف صاحب الصفقة ويقوم المصرف بتكليف من يتولى إنجازها حسب الإجراء الذي تراه ملائما وعلى حساب صاحب الصفقة المتخلي.

ب. في حالة قيام المزود بأعمال احتيال أو غش بخصوص نوعية المنظومة المسلمة وجودتها.

2/ أما المنظومة المرفوضة نتيجة عيوب في التصميم أو التي لا تستجيب لشروط الصفقة أو عدم مطابقتها للخصائص المطلوبة، فتعوض على نفقة المزود خلال أجل عشرة (10) أيام دون أن يطالب المزود المصرف بأية تعويضات وينجر عن الإخلال بذلك تطبيق أحكام الفقرة (أ) من هذا الفصل.

3/ إذا ثبت لدى المصرف إخلال صاحب الصفقة بالتزاماته المصرح بها والمتعلقة بعدم القيام مباشرة أو بواسطة غيره بتقديم وعود أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إبرام الصفقة.

4/ عند وفاة المزود أو فقدانه للأهلية المدنية أو حل شركته أو إفلاسه أو وقوعه في حالة تسوية قضائية، يفسخ عقد الصفقة طبقاً للتراتب القانوني.

غير أنه وإذا تقدم ورثة المزود المتوفي أو دائنوه أو المصفي بعرض خلال الخمسة عشر (15) يوماً الموالية للحادثة لإتمام التزامات المزود وتنفيذها حسب شروط الصفقة نفسها، يمكن للمصرف الموافقة على الطلب.

الفصل 26: معاليم تسجيل الصفقة :

تحمل معاليم تسجيل عقد الصفقة و ملاحقها على نفقة المزود.

الفصل 27: تسوية النزاعات

في صورة نشوب نزاع عند تنفيذ الصفقة يتم تطبيق الإجراءات والتراتب المنصوص عليها بالتشريع الجاري بها العمل ويصبح ذلك النزاع من أنظار المحاكم التونسية المختصة.



كراس الشروط الفنية الخاصة

يدعو المصرف المغربي للاستثمار والتجارة الخارجية من خلال طرحه لكراسة طلب تقديم العروض المزودين لتقديم عروضهم لتنفيذ أنظمة ادارة الموارد البشرية والمحاسبة وادارة الوسائل العامة والمتمثلة في تنظيم المشتريات والاصول الثابتة. ويهدف هذا المشروع إلى تقديم عرض متوافق مع الأنظمة واللوائح المنظمة للعمل الإداري والتشغيلي المتبعة في المصرف ، علما بأننا نتطلع لتطبيق نظم مبنية على أفضل الممارسات العالمية دون تفضيل لتقنية معينة ويحق لكل متقدم عرض النظم مع عرض تفصيلي للمنهجية المتبعة .

توفر هذه الوثيقة المتطلبات والشروط التي يجب الالتزام بها، وذلك لتحقيق الهدف الرئيسي من طلب تقديم العروض في تزويد المتقدمين بوصف تفصيلي للاحتياجات والأهداف التي ينبغي تحقيقها، مما يساعد المتنافسين في إعداد عروضهم بشكل يتناسب مع المصرف.

➤ مدة المشروع

من المتوقع أن ينفذ المشروع على النحو الآتي:

- المرحلة 1: التخطيط وإعداد التصميم النهائي، والتنفيذ والاختبار والتدريب ونقل المعرفة، على أن تكتمل في مدة لا تتجاوز 6 أشهر ابتداء من تاريخ توقيع العقد.
- المرحلة 2: مرحلة الضمان والدعم والصيانة لفترة 6 أشهر لمرحلة ما بعد الإطلاق.

➤ أهداف ودو افع المشروع

يهدف مشروع تطبيق أنظمة ادارة الموارد البشرية والمحاسبة و ادارة الوسائل العامة إلى تحقيق الأهداف الاستراتيجية التي يسعى إليها المصرف وذلك لتحسين خدماته المقدمة، وذلك من خلال تحقيق ما يلي:

- بناء وتطوير أنظمة ادارة الموارد البشرية والمحاسبة وادارة الوسائل العامة واستضافتها بمركز بيانات المصرف.
- تحسين مستوى الأداء والكفاءة لإجراءات العمل الداخلية من خلال أتمتة إجراءات العمل للجهات المستفيدة من المشروع وتوثيقها.
- توفير معلومات عن أداء إجراءات الأعمال من خلال تقارير مؤشرات الأداء لتمكين صناع القرار في المصرف من اتخاذ قرارات مبنية على أسس ومقاييس واضحة.
- حوكمة الإجراءات لتمكين المصرف من تقديم الخدمات بشكل معياري وثابت.
- ترابط وتكامل الأنظمة المشتركة بدورات العمل والإجراءات المنبثقة عنها.
- إعداد مختلف التقارير لدعم توفير المعلومات لمتخذي القرار
- تطوير آلية لترحيل ونقل البيانات
- الاعتماد على بناء وتصميم النظام لتلبية الاحتياجات المستقبلية.

➤ نطاق العمل

الخدمات المطلوبة وتشتمل على الخدمات التالية:

- خدمات لإدارة رأس المال البشري وتشمل خدمات الموظف الذاتية، وخدمات المدير الذاتية، وإدارة التوظيف، والرواتب والتعويضات، والانتدابات، وإدارة أوقات العمل، وإدارة الهياكل التنظيمية.
- خدمات لإدارة الوسائل العامة والمتمثلة في تنظيم المشتريات والاصول الثابتة وتشمل إدارة الموردين، وتصنيف المواد والخدمات، وإدارة العقود ومصادر التوريد، والدورة الشرائية، وكتالوج الشراء، وتحليل المشتريات.
- خدمات للإدارة المالية وتشمل السجل العام، والمدفوعات، والمقبوضات، والأصول الثابتة، والإدارة النقدية، والتسويات.

➤ الشروط العامة

- سيتم تنفيذ المشروع بالمقر الاجتماعي للمصرف بمدينة تونس العاصمة
- التوافق مع جميع متطلبات أنظمة ولوائح وإجراءات النظام المالي والمحاسبي للمصرف وخاصة:
 - التوائم مع جميع متطلبات الأنظمة والتعليمات والإجراءات الخاصة بالمصرف.
 - استخدام أفضل ممارسات العمل لجميع الأنظمة.
 - جميع نظم التطبيقات يجب أن تتكامل وتترابط مع بعضها داخليا مع التأكيد على إمكانية انشاء قيود محاسبة للتفاعل مع النظام المحاسبي الخاص بالمصرف , وكذلك مع مراعاة الإمكانية للربط مع نظم اخرى مستقبلا
 - تهيئة بيئة تكامل وسيطة تكون منصة لتكامل جميع الأنظمة المطلوبة مع قابلية التكامل مع الأنظمة المستقبلية للمصرف، ويجب أن تكون هذه البيئة تعتمد معايير مفتوحة للربط بين الأنظمة، مع الأخذ بعين الاعتبار أن تكون جميع الأنظمة ذات بنية معمارية مفتوحة (open Architecture) وأن تكون جميع وظائف النظام يمكن استدعاؤها واستخدامها من قبل (web-services and API)
 - إمكانية تصدير البيانات في أي وقت من خلال XML أو أي صيغ أخرى على سبيل المثال SPREA SHEET, PDF والربط مع برامج التكامل.
 - تفعيل رخص النظام والمستخدمين عند اطلاق الانظمة
- يجب تركيز النظم على بيئة المصرف "مركز بيانات المصرف" وعلى مقدم الخدمة القيام بتقييم البنية التحتية بالتعاون مع مقدم الخدمات التقنية للمصرف وأن يقترح أي حلول من شأنها تطبيق الأنظمة بشكل صحيح. ويجب توضيح المواصفات الفنية والتقنية اللازمة – على سبيل المثال لا الحصر:
 - بيان وتوضيح التراخيص اللازمة لتكوين وتشغيل الأنظمة (نظم تشغيل وقواعد بيانات....الخ)

- ضمان استمرارية عمل الأنظمة بجودة عالية.
- يجب تطبيق تقنيات التشفير المناسبة لبيانات المصرف ووجود حلول مناسبة للحماية من البرمجيات الضارة،
- التأكيد على وجود الية مناسبة للنسخ الاحتياطي لبيانات المصرف وحمايتها وفقاً لسياسة المصرف للنسخ الاحتياطي والاسترداد.

➤ متطلبات الجودة وفحص وقبول النظام

- تعتبر الجودة مطلباً أساسياً لضمان نجاح المشروع، وعليه يجب أن تكون عمليات ضبط الجودة مبنية وفق المعايير العالمية التي تحتوي على أفضل الممارسات المتبعة، لضمان جودة جميع مخرجات المشروع الوظيفية وغير الوظيفية.
- يجب على مقدم الخدمة تطوير وتطبيق إجراءات ضبط الجودة، لضمان جودة الحل المقدم بجميع مكوناته مثل: التكامل ونقل البيانات، ومراحله تطوير، وتطبيق، وصيانة... إلخ).
- يجب على مقدم الخدمة توفير آليات وأدوات تسهل من عمليات فحص الجودة Automated " Testing Tools"، وذلك لتوفير الجهد والوقت، بالإضافة الى تجنب الأخطاء البشرية قدر الإمكان.
- يجب على مقدم الخدمة إنشاء حالات فحص قبول النظام من المستخدم النهائي، وبحيث تشمل جميع عمليات النظام والنتائج المتوقعة لكل عملية، مع العلم بأن عمليات فحص قبول النظام سيتم إجراؤها من قبل موظفي المصرف وبإشراف فريق عمل مقدم الخدمة.
- يجب على مقدم الخدمة إجراء اختبارات تحمل وكفاءة النظام المقدم.

➤ متطلبات التدريب ونقل المعرفة

إن التدريب ونقل المعرفة لموظفي المصرف هو جزء من المتطلبات الخاصة بهذا المشروع، ومن المهم أن تكتسب الكوادر الفنية في المصرف المعرفة الكافية التي تغطي جميع جوانب الحل المقترح، حيث يجب أن تكون قادرة على إدارة الحل بالكامل في نهاية الفترة الانتقالية. ويجب على مقدم الخدمة بناء قدرات الفريق الفني والمستخدمين داخل المصرف، وذلك من خلال توفير التدريب الكافي على كيفية إدارة واستخدام الأنظمة التي تم بنائها بحيث يتضمن ذلك الدورات التالية:

- دورات فنية على المنتج: ويتم عقدها عند البدء بالمشروع أو بالاتفاق مع المصرف حتى يتمكن فريق العمل من المصرف من الحصول على المعرفة والاستفادة من خبرة الشركة المنفذة أثناء تنفيذ المشروع.
- دورات المستخدمين: ويجب أن يشمل التدريب كافة الأنظمة والتي تتطلب تدريباً يشمل جميع المستخدمين لهذه الأنظمة ولجميع مستويات المستخدمين في المصرف، مع مراعاة المتطلبات التالية:

- تحديد الخطة التدريبية لكامل المنظومة، ووصف الدورات التدريبية مع تحديد الجدول الزمني لمراحل التدريب وأن تتماشى خطة التدريب مع خطة تطبيق النظام وموافقة المصرف عليها.
- اعداد مناهج ودليل التدريب لموظفي المصرف على النظام المبني للمصرف قبل البدء بالتدريب بوقت كافي وأخذ الموافقة عليها.
- أن يكون المدربين ممن لديهم الخبرة في النظام وفي مجال التدريب.

➤ متطلبات تطبيق ونشر النظام

الغرض من هذه المرحلة هو تطبيق الإصدار النهائي من النظام ونشره على بيئة الإنتاج وذلك يشمل مجموعة من النشاطات الأساسية:

- تطوير خطة الانتقال لتغطي كل نظام مع الأخذ بالاعتبار جاهزية كل إدارة، والأرصدة الافتتاحية وادخال البيانات، وتدريب المستخدمين.
- تنصيب الأدوات والبرامج اللازمة لتشغيل النظام.
- توفير المساعدة لمستخدمي النظام الجديد.
- التخطيط والتنفيذ لإصدار نسخ تجريبية وفحصها قبل نشرها على بيئة الإنتاج
- تحديد القبول الرسمي للنظام بعد نشره على بيئة الإنتاج وإتمام فحصه بالكامل.
- التوثيق الكامل لجميع النواحي الفنية والتشغيلية للنظام، مع تقديم دليل مستخدم شامل من قبل الشركة المنفذة باللغة العربية. وتكون الوثائق وأدلة المستخدمين متوفر منها نسختين الكترونية وورقية ويتم طباعة عدد النسخ المطلوبة حسب ما يراه المصرف مناسباً، ولا تعتمد النسخ إلا بموافقة المصرف ويكون له الحق بطلب التعديل والتنقيح أو عمل نسخ جديدة من تلك الوثائق بتصميم آخر أو حسب مواصفات فنية أخرى وحسب ما يراه مناسباً.

➤ متطلبات الضمان والدعم الفني

- يجب أن تتوفر الشروط التالية في بند الدعم الفني المذكور في العرض المقدم من قبل مقدم الخدمة؛ حيث إن نجاح أي مشروع يعتمد بالدرجة الأولى على الدعم الفني المقدم من قبل مقدم الخدمة، حيث يلتزم مقدم العرض بتقديم خدمات الدعم الفني لمدة سنة قابلة للتجديد والتي منها على سبيل المثال لا الحصر:
- ادارة النظام تقنيا، تقديم الدعم الفني، مراقبة أداءه وأداء قواعد البيانات، عمل ما يلزم لتحسين الأداء... إلخ.
 - توضيح الخطة العامة للدعم الفني.
 - توفير دعم فني من قبل الشركة المنفذة غير الذي يتم تزويده من قبل الشركات الأم، حيث يقوم مقدم الخدمة بتقديم الدعم الفني الكامل ويشمل الإجابة عن الاستفسارات الفنية والتشغيلية

الواردة من كوادر العمل في المصرف وتوفير خدمات التطوير والتعديل على النظام بما يتوافق مع متطلبات الدعم الفني.

- توفير دعم فني عن بعد خلال ساعات العمل للمصرف .
- توضيح آلية التواصل لتقديم الدعم الفني.
- يلتزم مقدم الخدمة بإنشاء اتفاقية مستوى الخدمة، حسب المعايير العالمية المعتمدة، وتعتبر هذه الاتفاقية من العناصر الرئيسة في القبول النهائي للمشروع وذلك لضمان استمرارية عمل الأنظمة بجودة عالية.
- يجب أن يشمل ضمان رخص البرامج على الاصدارات الجديدة، حل المشاكل والترقية من النسخة المستخدمة الى النسخة الجديدة.
- في حال عدم الالتزام بنود هذه الاتفاقية فإن الشروط الجزائية ستطبق حسب العقد الموقع بين الطرفين وأنظمة المشتريات المؤسسية في حال تم تعهيد المورد.

➤ المتطلبات الأساسية للنظم

أولا: الأنشطة التي تقوم بها ادارة الرصيد البشري حاليا والمطلوب تغطيتها بمنظومة إدارة موارد بشرية

النشاط	النشاط الفرعي	العمليات المرتبطة به
ادارة المرتبات	ادارة المرتبات (محلين)	حساب وقت العمل الفعلي
		حساب الراتب الأساسي (محلين)
		حساب المنح القانونية: منحة الحضور (محلين)
		حساب المنح القانونية: منحة التنقل (محلين)
		حساب المنح القانونية: منحة تكميلية (محلين)
		حساب المنحة الاستثنائية: (محلين)
		حساب نسبة اشتراك الموظف في التأمين على الصحة و الحياة
		حساب الراتب الخام
		حساب نسبة مشاركة الأجير في صندوق الضمان الاجتماعي

حساب نسبة مشاركة المشغل في صندوق الضمان الاجتماعي		
حساب الراتب الخام الخاضع للضريبة		
حساب الضريبة على الدخل		
حساب اشتراك الضمان الاجتماعي		
حساب الراتب الصافي		
استخراج جدول المرتبات الشهري		
استخراج نسخة المحاسبة من جدول المرتبات الشهري		
استخراج نسخة الخزينة من جدول المرتبات الشهري		
حساب الاقطاعات الشهرية المرتبطة بالسلفة على الراتب		
حساب الاقطاعات المرتبطة بالدفعة على الراتب		
الربط مع منظومة التصريح بالأجور الخاصة بصندوق الضمان الاجتماعي		
الربط مع منظومة الأداء الخاصة بصندوق الضمان الاجتماعي		
الربط مع منظومة التصريح بالأجور الخاصة بإدارة الضرائب		
الربط مع منظومة الأداء الخاصة بإدارة الضرائب		
حساب نهائي عند انتهاء العقد		
استخلاص الكتلة الأجرية الخام الربع السنوية لأجور المحليين		
استخراج مقارنة بين مرتبات شهرين متتاليين		
حساب وقت العمل الفعلي		

حساب الراتب الأساسي	ادارة المرتبات (مكتب تمثيل موريتانيا)
حساب الضريبة على الدخل	
حساب الراتب الخام الخاضع للضريبة	
حساب نسبة مشاركة الأجير في صندوق الضمان الاجتماعي	
حساب نسبة مشاركة المشغل في صندوق الضمان الاجتماعي	
حساب نسبة طب الشغل	
حساب نسبة مشاركة الأجير في صندوق التأمين الصحي	
حساب نسبة مشاركة المشغل في صندوق التأمين الصحي	
حساب الراتب الصافي	
استخراج جدول المرتبات الشهري	
استخراج نسخة المحاسبة من جدول المرتبات الشهري	
استخراج نسخة الخزينة من جدول المرتبات الشهري	
حساب الاقتطاعات الشهرية المرتبطة بالسلفة على الراتب	
حساب الاقتطاعات المرتبطة بالدفعة على الراتب	
حساب نهائي عند انتهاء العقد	
استخراج مقارنة بين مرتبات شهرين متتاليين	
حساب وقت العمل الفعلي	ادارة المرتبات (دوليين)
حساب الراتب الشهري الخام	
حساب حصة اشتراك الموظف في تأمين الحياة/العجز (دوليين)	

حساب حصة اشتراك المصرف في تأمين الحياة/العجز (دوليين)		
حساب المنحة العائلية (دوليين)		
حساب المزايا: منحة الإستقرار		
حساب المنح الخاصة بالإدارة العامة: منحة السكن		
حساب الاقتطاعات الشهرية المرتبطة بالسلفة على الراتب		
حساب الاقتطاعات المرتبطة بالدفعه على الراتب		
حساب الراتب الصافي		
طلب تنزيل الراتب بعملة غير الدولار		
دمج طلب تنزيل الراتب بعملة غير الدولار		
حساب مخصصات التعويض عن التقاعد		
استخراج جدول المرتبات الشهري		
استخراج نسخة المحاسبة من جدول المرتبات الشهري		
استخراج نسخة الخزينة من جدول المرتبات الشهري		
حساب المزايا: إعادة التوظيفين عند انتهاء العقد		
حساب نهائي عند انتهاء العقد		
استخراج مقارنة بين مرتبات شهرين متتاليين		
حساب أقساط السلفة على الراتب	السلفة على الراتب	
اقتطاع اقساط السلفة على الراتب		
حساب الدفعه على الراتب ضمن الراتب الشهري	الدفعه على الراتب	
تسجيل الحضور		ادارة الحضور
تسجيل الانصراف		والانصراف
تسجيل رزنامة أيام العطل بتونس		

تسجيل رزنامة أيام العطل بمكتب موريتانيا		
تسجيل ساعات اضافية		
تسجيل طلبات الإذن بالخروج الشخصية		
تسجيل طلبات الإذن بالخروج العملية		
حساب وقت العمل الفعلي		
اجازات استرجاع لتعويض ساعات اضافية		ادارة الإجازات
الحضور لتدريب		
الحضور لندوة		
تسجيل مأمورية عمل		
تسجيل الإجازات السنوية		
تسجيل الإجازات المرضية		
تسجيل إجازات الأمومة		
الإجازات الخاصة		
الإجازات بدون راتب		
شهادة عمل	الشهادات الإدارية	ادارة الوثائق الإدارية
شهادة أجر		
شهادة خلاص شهرية		
حساب نسب الإشتراك الفردية للموظفين المحليين		التأمين على الصحة
حساب نسب الإشتراك الفردية للموظفين الدوليين		
حساب نسب الإشتراك الفردية للموظفين المحليين		التأمين على الحياة
حساب نسب الإشتراك الفردية للموظفين الدوليين		
استخراج شهادة التأمين السنوية		
الاطلاع على التوصيفات الوظيفية	الإعداد للتوظيف	التوظيفات

استخراج الكلفة الفردية للمنصب الواحد		
محاكاة المرتبات و شهادات الخلاص الأجرية		
تقييم الموظف الجديد خلال فترة الاختبار	فترة الاختبار	
قرار بإنهاء/تجديد فترة الاختبار		
الربط مع نظام الترشيحات	الإنتقاء	
استخراج المعلومات الأساسية من السير الذاتية للمتشحين		
دمج معايير الإنتقاء		
استخراج الترتيب بالأحقية اعتمادا على الكفاءة للمنصب		
استخراج اللائحة المصغرة		
استخراج طلب الانتفاع بتذكرة سفر عائلية	تذكرة السفر	مزايا الموظفين الدوليين
حفظ تواريخ التذاكر السابقة		
إيداع طلب استرجاع مصاريف دراسة الأولاد	مصاريف دراسة الأولاد	استرجاع مصاريف
تحميل الفواتير المرفقة بالطلب		
استخراج امر بخلاص المصاريف		
تسجيل المصاريف الدراسية الخاصة بكل موظف		
إيداع طلب الانتفاع بتدريب		التدريب
استخلاص خطة التدريب السنوية		
تقييم محتوى التدريبات المتحصل عليها		
تقييم الجهة المسؤولة عن التدريبات المتحصل عليها		
اعداد و ايداع ملخص حول التدريب المتحصل عليه في إطار تبادل المعارف		
معلومات شخصية	بطاقات التعريف الفردية	قاعدة بيانات الموظفين
معلومات مهنية		

الأوصاف الوظيفية	بطاقات التعريف الوظيفية	
النظام الهيكلي	التموضع بالنظام الهيكلي	
تحيين حالة مدنية	محتوى شخصي	فضاء الموظف الفردي
تحيين وثائق هوية		
ايداع طلب اجازة سنوية/خاصة/أمومة/مرضية		
ايداع طلب الوثائق الإدارية		
وثائق مؤسساتية		
قرارات ترتيبية	محتوى مشترك	فضاء الموظفين المشترك
تعاميم ذات طابع غير سري		
احداث وأنشطة مؤسساتية		
استفتاء رأي/تصويت		
تحميل نسخة إلكترونية للعقود		
دمج تواريخ الإخطار بنهاية العقود		ادارة عقود العمل
ايداع طلب استقالة	طلب الاستقالة	ادارة الاستقالات
قرار الإدارة العامة بالموافقة على الاستقالة		
ملأ وتحميل مذكرة إخطار بنهاية العقد	تسليم وتسلم	
ايداع محضر تسليم و تسلم مع المدير المباشر		
ايداع محضر تسليم و تسلم مع الوسائل العامة		
ايداع محضر تسليم و تسلم مع المعلومات		
استخراج طلب الانتفاع بتذكرة سفر عائلية بغرض اعادة التوطين	تصفية حقوق عند نهاية العقد	
استخراج طلب تصفية الإجازات السنوية		
استخراج طلب تصفية التعويض عن التقاعد		

استخراج طلب منحة إعادة التوطين		
استخراج شهادة عمل- اخر الخدمة		
استخراج الحساب النهائي		
استخراج التزام وإبراء ذمة		
استخراج عقد تكوين لفائدة الطالب		التكوين المهني
ايداع تقرير عن فترة التكوين المهني لفائدة الطالب		لفائدة الطلاب
تقييم الطالب		
استخراج التكوين المهني - اخر الفترة		
قاعدة بيانات الطلاب		
استخراج قرار ترتيب بتعاقب موظفين		تعاقب الوظائف/
استخراج قرار ترتيبى بنقله موظف		النقلات
استخراج قرار ترتيبى بالنيابات		الداخلية/ النيابات
ملأ و تحميل استمارة التقييم الذاتي السنوي		التقييم السنوي
دمج تقييم المسؤول المباشر السنوي		
حساب التقييم النهائي السنوي		
تتبع التقييم السنوي خلال الفترات السابقة		
تقرير تطور التقييم السنوي خلال الفترات السابقة		
محاكاة الميزانية السنوية اعتمادا على المعطيات المتعلقة بمصاريف الموارد البشرية		الميزانية السنوية
حساب نسب التطور مقارنة مع السنة السابقة		
حساب نسب فارق الميزانية المبرمجة مع الميزانية المنفذة		
استخراج قرار تأديبي		العقوبات
حفظ تواريخ القرارات التأديبية السابقة		

تقرير عن توزيع الموارد البشرية حسب أنواع العقود	تقارير دورية لفائدة لجنة الحوكمة والتعيينات والأجور	تقارير إدارة الموارد البشرية
تقرير عن توزيع الموارد البشرية حسب الجنسيات بين الموظفين الدوليين والمحليين		
تقرير عن توزيع الموارد البشرية حسب اناث، ذكور وفئة عمرية		
تقرير عن حركة الموظفين		
تقرير عن عدد الموظفين والكتلة الأجرية		
تقرير عن المؤشرات المالية التي تربط بين مستوى نشاط المصرف وتسيير الموارد البشرية		
تقارير يتم إعدادها حسب طلبات الإدارة العامة	تقارير لفائدة الإدارة العامة	
نسبة الحضور/الغياب	الحضور	لوحة قيادة إدارة الموارد البشرية
نسبة تطور المرتبات	المرتبات	
دمج مؤشرات النجاعة بالنسبة للموارد البشرية	مؤشرات النجاعة	
دمج مؤشرات النجاعة بالنسبة لباقي الهياكل		
بارومتر اجتماعي		احصائيات خاصة بالموارد البشرية
قياس مدى الرضى		
التصويت		
صندوق الاقتراحات		

ثانيا: الأنشطة التي تقوم بها ادارة الدعم والوسائل العامة

العمليات المرتبطة به	النشاط
السماح بإدارة الميزانية السنوية للمشتريات	إدارة المشتريات
السماح بإدارة عدة مستخدمين وحقوقهم وفقاً لأدوارهم في عملية الشراء	

السماح بإدارة جميع مراحل التحقق من طلبات الشراء (التعبير عن الحاجة والتحقق من الحاجة، الإذن بالميزانية، الاستشارة، الطلب، الاستلام، التحكم، الفاتورة...) بنظام تدفق العمل	
السماح بإدارة جميع أنواع المشتريات: العادية، الاستشارات، طلب العروض	
السماح بإدارة مختلف أنواع الاستحواذات: المواد (عنصر مخزون أو تجميد) والخدمات (عنصر تكلفة: خدمة، تأمين، صيانة وإصلاح)	
السماح بإدارة مرجع للمشتريات (الموردين، عناصر المخزون، التجميد أو التكلفة، الأسعار، المطابقة مع المحاسبة والميزانية...)، إلخ	
السماح بإدخال المعلومات المتعلقة بطلب الشراء، الطلب (السعر، المورد المختار...)، الاستلام وفاتورة المورد، إلخ	
السماح بعمل مقارنات بين الطلب، الاستلام وفاتورة المورد ومعالجة الاستثناءات أو النزاعات (الفروقات، الملاحظات...)، إلخ	
السماح بعمل تقارير عن المشتريات ومتابعة حالاتها	
السماح بالأرشفة الإلكترونية للوثائق (طلب الشراء الموقع، إيصال التسليم والفاتورة)	
السماح بإنشاء قيود محاسبية والتفاعل مع نظام المحاسبة الخاص بالمصرف	
السماح بتسجيل وتتبع دخول الأصول الثابتة المختلفة (الأثاث والعقارات)	إدارة الأصول الثابتة

<p>السماح بتصنيف الأصول الثابتة وفقاً لعدة معايير (طبيعتها، عمرها، وجهتها ودرجة استغلالها)، تعريفها بالتسمية (وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية)</p>	
<p>السماح بإدارة سجلات الأصول الثابتة: معلومات تعريف الأصول الثابتة (الرمز الشريطي، التسمية، المواصفات التقنية...)، تخصيص الملحقات والنفقات اللاحقة، إلخ</p>	
<p>السماح بتتبع الأصول الثابتة الفعلي (الاستلام، التشغيل، التخصيص، النقل، التحويل/تغيير التخصيص، الخروج، السحب، الإخراج...) وإصدار تقارير المتابعة (حسب الشخص، المكان، المكتب...)</p>	
<p>السماح بحساب التخصيص الشهري والسنوي وفقاً لطرق الاستهلاك (الخطية، التنازلية) وبناءً على طبيعة الأصل الثابت (معدل الاستهلاك...)</p>	
<p>السماح بإدارة جرد الأصول الثابتة وتصحيح الأصول الثابتة وفقاً لنتائج أعمال الجرد المادي</p>	
<p>السماح بحساب القيمة المحاسبية، إنشاء قيود المحاسبة للأصول الثابتة، الاستهلاكات والسحب (التفاعل مع نظام المحاسبة الخاص بالمصرف</p>	
<p>السماح باستشارة وإصدار جداول تحليل الأصول الثابتة والاستهلاكات حسب الحساب، سنة التشغيل، سنة انتهاء الاستهلاك، الأصول المستهلكة، وجدول التغيرات في الأصول الثابتة والاستهلاكات</p>	

ثالثاً: الأنشطة التي تقوم بها الإدارة المالية

النشاط	العميات المرتبطة به
معالجة المحاسبة	ضمان الإدارة المثالية للإطار المحاسبي (دليل الحسابات، المراسلات، المخطط المحاسبي، إلخ) والقدرة على دعم العديد من الأنظمة المحاسبية (جداول الحسابات، إعداد التقارير، إلخ)
	يجب أن يتيح النظام تكويناً سهلاً للقوالب المحاسبية و إدماج قوالب محاسبية معدة مسبقاً
	يجب أن يضمن النظام المحاسبة الآلية للمعاملات من جميع الأنظمة. يجب أن يتم إنشاء الإدخالات تلقائياً وفقاً للقوالب المحاسبية المعدة مسبقاً
	يجب أن يسمح النظام بتقسيم النشاط والنتائج بسهولة حتى تتمكن من تحليل الأداء والربحية حسب خط التمويل، والعميل/العلاقة، والوكيل والفرع، والكيان أو أي وحدة تشغيلية أخرى؛
	دعم المحاسبة متعددة العملات. ويجب أن تضمن محاسبة مراكز الصرف الأجنبي (الإدارة في الوقت الحقيقي للحسابات المرتبطة، وإدارة الأسعار، والتقييم الدوري، وما إلى ذلك)
	دعم إمكانية إدماج تلقائي للعمليات المتعلقة بنشاط المكاتب التمثيلية للبنك الموجودة خارج بلد المقر
	حساب نسبة الفائدة الفعلية (EIR) للقروض والديون، وإعداد جداول محاسبية بنسبة الفائدة الفعلية EIR وإنشاء إدخالات محاسبية بموجب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية IFRS 9
	التأكد من التصنيف المحاسبي الصحيح للقروض وفقاً لطبيعتها وحالة الديون
	ضمان التخفيض التلقائي/اليدوي للالتزامات غير المدفوعة وفقاً للمعايير التي يحددها البنك وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
	ضمان الإدارة المثالية للبيانات المحاسبية: يجب أن تكون قادرة على معالجة عمليات الإغلاق الدورية (يومية وشهرية وربيع سنوية ونصف سنوية وسنوية وفي الوقت

المحدد) مع إنتاج الأرصدة ودفاتر الحسابات والميزانية العمومية وبيانات الدخل وكذلك من مجلة إدخلات نهاية الفترة، وما إلى ذلك	
يجب أن يكون من الممكن التمييز بسهولة بين الإدخلات المتعلقة بعمليات الإغلاق والإدخلات الحالية , دعم التمارين المتداخلة (العمل على التمرين N قبل الإغلاق النهائي للتمرين N-1).	
القدرة على إنشاء إدخلات محاسبية متعددة لمعالجة معاملة واحدة (على سبيل المثال، العمولات والضرائب وما إلى ذلك)	
يجب أن يقوم النظام بتقسيم حسابات المنتجات والضرائب التي يجب أن تتلقى هذه الإدخلات	
دعم تسجيل الالتزامات خارج الوضعية المالية كالضمانات وغيرها	
جعل الرقابة المحاسبية ممكنة من أجل تحليل وتبرير أرصدة كل حساب بشكل دوري (تسوية القيود)	
الاعتراف بالالتزامات التمويل غير المصروفة خارج الوضعية المالية وتسجيل المبالغ التي تم إصدارها بالفعل في حسابات الوضعية المالية	
السماح بالتعامل المرن مع معالجة الرسوم بشكل دوري أو مرة واحدة؛	
السماح بمطابقة الحسابات المحاسبية	
السماح لك بالحصول على رؤية شاملة للعميل من خلال الوضع المحاسبي لجميع حساباته وملفاته على نفس الشبكة	
القدرة على التنبيه بشأن التناقضات المحتملة في السمات التي تم إدخالها	
دعم إمكانية المراقبة الدورية للأرصدة المعلقة	
إمكانية التسجيل اليدوي (عمليات مختلفة)؛ يجب أن يكون من السهل التعرف على هذه السجلات ومراقبتها (تدوين محدد)	
السماح بإدخال دفاتر اليومية المحاسبية على دفعات	
توفير مسار تدقيق يسمح بإمكانية تتبع العمليات: يجب ألا تؤدي ترجمة العمليات إلى إدخلات محاسبية إلى انقطاع في مسار التدقيق. يجب أن يتيح الارتباط	

<p>التصاعدي العثور على العملية (وبالتالي المستند أو الحدث الداعم) في أصل أي سطر محاسبي تم إدخاله في الحسابات. وبشكل متماثل، يجب إنشاء رابط تنازلي بين أي عملية والمدخلات الناتجة عن ترجمتها المحاسبية</p>	
<p>السماح بالتبرير الكامل والواضح للحسابات المحاسبية، بما في ذلك حسابات المستحقات والديون ذات الصلة</p>	
<p>يجب أن يتيح النظام إنتاج مختلف البيانات المحاسبية والإحترافية وكذلك البيانات المالية وفقا للمعايير المحاسبية الدولية لإعداد التقارير المالية، بما في ذلك</p>	<p>اعداد التقارير التنظيمية</p>
<p>البيانات المالية: بيان الوضعية المالية في نهاية الفترة، بيان التغيرات في حقوق الملكية، بيان الالتزامات خارج الوضعية المالية، النتيجة الصافية، قائمة التدفقات النقدية، ملاحظات الإفصاح عن البيانات المالية مع عرض أعمدة المقارنة حسب الضرورة.</p>	
<p>دفتر العمليات ، التفصيلي ، الطرف الثالث ومجموعة الأطراف الثالثة</p>	
<p>المجلات العامة والمساعدة ومجلات الطرف الثالث ومجموعة مجلات الطرف الثالث</p>	
<p>الرصيد العام والمساعد والطرف الثالث ومجموعة الأطراف الثالثة</p>	
<p>الرصيد العام بالعملات المعاد تقييمها</p>	
<p>بيان الحسابات</p>	
<p>جداول سداد القروض حسب نسبة الفائدة الفعلية (EIR)</p>	
<p>قوائم المراقبة (التعليقات، الشذوذات، الشيكات، الخ)</p>	
<p>قائمة التسميات المحاسبية (الحسابات العامة، الحسابات المحاسبية المساعدة، وصف مراكز المسؤولية المحاسبية، جدول رموز الشركاء، العملات، إلخ</p>	
<p>بيانات موجزة عن النسب الاحترافية</p>	
<p>يجب أن يسمح النظام بإستخراج هذه البيانات المحاسبية والاحترافية لتلبية احتياجات البنك الداخلية وبالوتيرة المطلوبة مع أعمدة المقارنة المطلوبة</p>	
<p>السماح بإدارة تفويضات المستخدم</p>	

السماح بتخزين المستندات والتقارير والبيانات المحاسبية على مدى فترة لا تقل عن 10 سنوات	
--	--

.....، في

المزود : (الاسم واللقب).....

الصفة :.....

رقم السجل التجاري :.....

العنوان :.....

اطلعت عليه ووافقت

الإمضاء (معرف به)